



جمعية التنمية الأهلية
بمدينة الأجفـر

AlAjfar Community Development Association

المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بالأجفر

المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

ترخيص رقم: ٤٢٨٤

لائحة وإجراءات اختيار المستفيدين

لجمعية التنمية الأهلية بالأجفر

اعتمادها في محضر مجلس الإدارة رقم (١٠)

بتاريخ ٢٢/٠٣/٢٠٢٣ م

التعريفات

الجمعية: جمعية التنمية الأهلية بالأجفر.

خدمات المستفيدين: القسم المعنى بالمستفيدين ومتابعتهم وتسجيلهم وتقديم الخدمات لهم
المستفيد: هو من يستفيد من خدمات أو أنشطة الجمعية سواء كانوا أفراد أو أسر.

الهدف

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند اختيار المستفيدين في خدمة اجتماعية أو نشاط من أنشطة الجمعية أو أي جمعية أخرى شريكه وذلك لضمان الشفافية والتزاهة في عملية الاختيار.

الصلاحيات

يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه اللائحة قسم خدمات المستفيدين بعد اعتمادها من صاحب الصلاحية

الإجراءات

تحديد معايير الاختيار

أولاً: يجب على الجمعية تحديد معايير الاختيار التي ستستند إليها في اختيار المستفيدين. وتشمل هذه المعايير ما يلي:

١. الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمستفيد
٢. الاحتياجات الأساسية للمستفيد
٣. المعايير الدينية أو الثقافية للمستفيد

٤. الإعلان عن معايير الاختيار

ثانياً: يجب الإعلان عن معايير الاختيار لكافـة المستـفـيدـين، وذلـك لضمان الشـفـافية في عمـليـة الاختـيار. ويـمـكـن الإـعـلـان عن مـعاـيـير الاختـيار من خـلـال وسـائـل الإـعـلام المـنـاسـبة، أو من خـلـال المـوـقـع الإـلـكـتـرـوـني للـجـمـعـيـة أو عن طـرـيق الجـوـال الـخـاص بـخـدـمـات المستـفـيدـين بالـجـمـعـيـة أو عن طـرـيق الاستـهـارـات الإـلـكـتـرـوـنية.

استقبال طلبات التقديم

يـبـحـ استـقـبـال طـلـبـات المستـفـيدـين من خـدـمـات أو أـشـطـة الجـمـعـيـة. ويـمـكـن استـقـبـال طـلـبـات التقـديـم من خـلـال البرـيد أو شـخـصـياً أو عن طـرـيق الرـقـم الـخـاص بـخـدـمـات المستـفـيدـين.

فحص طلبات التقديم

يـبـحـ فـحـص طـلـبـات التقـديـم من قـبـل قـسـم خـدـمـات المستـفـيدـين بنـمـوذـج الـبـحـث، وذلـك للـتـأـكـد من استـيفـاء المتـقـدـمـين لـلـمـعـايـير المـحدـدة وـالـمـطـابـقة مع كـل فـئـة من فـئـات المستـفـيدـين حـسـب لـائـحة خـدـمـات المستـفـيدـين، ويـتم الرـفـع لـلـإـدـارـة التـنـفـيـذـية لـاعـتـماـدـه بعد درـاسـة الـطـلـب من قـسـم خـدـمـات المستـفـيدـين.

وـفيـ حـالـ كـانـ الـطـلـبـ المـقـدـمـ لاـ تـنـطـقـ عـلـيـه لـائـحة خـدـمـات المستـفـيدـين فـيـتـمـ الرـفـعـ بـهـ إـلـىـ اللـجـنـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ لـإـقـرارـهـ.

إجراء المقابلات

قد يـجـريـ فـرـيقـ الاختـيارـ أوـ قـسـمـ خـدـمـاتـ المستـفـيدـينـ بـعـضـ المـقـاـبـلـاتـ معـ بـعـضـ المـتـقـدـمـينـ، وـذـلـكـ لـجـمـعـ مـعـلـومـاتـ إـضـافـيـةـ عـنـهـمـ، وـخـاصـةـ إـذـاـ كـانـ الـبرـامـجـ نـوـعـيـةـ مـثـلـ المـنـافـسـاتـ وـالـمـشـارـكـاتـ خـارـجـ نـطـاقـ الـجـمـعـيـةـ.

اتخاذ قرار الاختيار

بناءً على نتائج الفحص والتقييم بالمعايير المحددة، يصدر فريق الاختيار أو قسم خدمات المستفيدين قراراً باختيار المستفيدين والرفع بأسمائهم إلى الإدارة التنفيذية لاعتمادها وخاصة إذا كانت البرامج نوعية. في حال كانت الخدمات المطلوبة طارئة فيتم اختيار طلبات المستفيدين بناء على الأقدمية في طلب الخدمة أو في حال توفر مخصص لهذه الخدمة في ميزانية الجمعية.

إبلاغ المستفيدين بالقرار

يتم إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار أو قسم خدمات المستفيدين، وذلك من خلال التواصل مع رقم الجوال المسجل في ملف المستفيد الإلكتروني.

الضوابط

يجب الالتزام بالضوابط التالية عند اختيار المستفيدين:

- يجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة.
- يجب أن يتم الإعلان عن معايير الاختيار للمستفيدين.
- يجب أن يتم فحص طلبات التقديم بعناية.
- قد يجري فريق الاختيار مقابلات مع بعض المتقدمين.
- يجب أن يكون قرار الاختيار مستنداً إلى نتائج الفحص والتقييم بالمعايير المحددة أو لائحة خدمات المستفيدين.
- يجب أن يتم إبلاغ المستفيدين بالقرار الصادر عن فريق الاختيار أو عن طريق قسم خدمات المستفيدين.